

وزير المستعمرات أن هذا التصريح ، إذا فهم على هذا الوجه ، لا يتضمن صراحة ، أو ضمنا ، شيئا من شأنه أن يثير مخاوف عرب فلسطين أو يسبب استياء اليهود» (١٠٧) .

وتطرق الكتاب الأبيض الى الوسائل التي ستتبعها الحكومة البريطانية لتنفيذ تلك السياسة ، فأعلن أن « من الضروري ، لتطبيق هذه السياسة ، تمكين الطائفة اليهودية في فلسطين من زيادة عددها عن طريق الهجرة» (١٠٨) ، شرط أن يخضع ذلك « لقدرة البلاد الاقتصادية» (١٠٩) على استيعاب أولئك المهاجرين إذ ذاك . أما بشأن نظام الحكم ، « فقي عزم حكومة جلالتة تأسيس حكومة ذاتية واسعة النطاق في فلسطين ، ولكنها ترتئي ، بالنظر للظروف الخاصة في تلك البلاد ، أن يتم ذلك تدريجيا لا طفرة» (١١٠) واعتبرت الحكومة البريطانية أن الخطوة الأولى على هذه الطريق قد اتخذت عند تأسيس المجلس الاستشاري ، و « أن النية تنجه الآن الى اتخاذ خطوة ثانية بتأليف مجلس تشريعي تختار اكثرية أعضائه على اساس انتخابي واسع» (١١١) . ولكن « في رأي وزير المستعمرات أن من الحكمة أن يمر وقت ما قبل توسيع الحكم الذاتي في فلسطين ، وقبل تحويل المجلس صلاحية المراقبة على السلطة التنفيذية ، وبعد وضع سنوات يعاد النظر في حالة البلاد . فإذا أسفر الاختيار في سير النظم الدستورية التي يراد تأسيسها بعد الآن عن نجاح ، تعطى صلاحية أوامر لنواب الشعب المنتخبين» (١١٢) .

ولقد بقيت السياسة التي اعلنت بموجب هذا الكتاب الأبيض ، سارية المفعول ، على وجه العموم ، حتى سنة ١٩٢٩ ، عندما تغيرت بموجب كتاب ابيض آخر صدر آنذاك .

المجلس التشريعي

مع نشر كتاب تشرشل الابيض ، سارت الاجراءات الهادفة الى وضع الاسس الدستورية لنظام حكم الانتداب البريطاني في فلسطين ، بخطى حثيثة . ففي ٢٤ تموز ١٩٢٢ ، أقر مجلس عصبة الأمم نص صك الانتداب ، الذي عرضته عليه الحكومة البريطانية ، في ضوء التفسيرات التي تضمنها الكتاب الابيض . وما أن مر اسبوعان على ذلك ، حتى نشرت سلطات الانتداب في فلسطين ، في ١٠ آب ، ما أسمته مرسوم دستور فلسطين لسنة ١٩٢٢ . ومنح المندوب السامي البريطاني ، بموجب هذا المرسوم ، صلاحية حكم البلد باعتباره رأس السلطة التنفيذية فيها ، وذلك وفقا « للمراسيم والتعليمات التي قد يصدرها جلالة [ملك بريطانيا] ... من أجل تنفيذ صك الانتداب ... او للتعليمات التي تصدر اليه بواسطة احد وزرائه . ووفقا لكافة التفاريع والقوانين المعمول بها الآن ، او التي سيعمل بها فيما بعد ، في فلسطين» (١١٣) ، وعلى أن يساعده في تادية مهامه هذه « مجلس تنفيذي لاسداء المشورة» (١١٤) ، تعين اعضاءه الحكومة البريطانية . وضح المندوب السامي ايضا « جميع الحقوق في الأراضي العمومية ... والمناجم والمعادن والمياه» (١١٥) ، وسمح له بأن « يهب او يؤجر اية ارض من الأراضي العمومية او اية معدن او منتج ، وله بأن يأذن باشغال مثل هذه الأراضي بصفة مؤقتة وبالشروط والمدة التي يراها ملائمة» (١١٦) . كما منح المندوب صلاحية تعيين الموظفين وأقالمتهم . ومنح العفو عن الجرائم .

ونص المرسوم ايضا على اقامة « سلطة تشريعية » ، على شكل مجلس تشريعي ، يؤلف